

جمهورية مصر العربية

وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠١٣

قرار وزاري

رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٩ / ٦ / ٢٠١٣

بشأن: إنشاء مهنة فني صيانة وإصلاح السيارات "بنظام التعليم والتدريب المزدوج"
نظام الثلاث سنوات "كنصول ملحقة على مدرسة دمنهور الثانوية الميكانيكية العسكرية
بدمنهور - محافظة البحيرة

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨
وتعديلاته ولائحته التنفيذية،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات بإنشاء المدارس الثانوية
الفنية بجميع نوعياتها،

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم

التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام الثلاث سنوات (جميع المهن)،

وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات،

وتحقيقاً للمصلحة العامة


قرر:

مادة (١):

تنشأ مهنة: فني صيانة وإصلاح السيارات بنظام التعليم والتدريب المزدوج" نظام الثلاث سنوات كفصول
ملحقة بمدرسة دمنهور الثانوية الميكانيكية العسكرية التابعة لإدارة دمنهور التعليمية بمديرية التربية
والتعليم بمحافظة البحيرة وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٤م.

مادة (٢):-

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاث سنوات، ويمنح الطلاب الناجحون في نهاية الصف الثالث
تبلوغ المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج ويحدد فيه اسم التخصص.



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

-٢-

المادة (٣):-

يطبق على طلاب المدرسة المشار إليها نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم بالإضافة للنظم التعليمية والإدارية المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج المعمول بها.

المادة (٤):-

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم


(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

